



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء ..

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ م ، بشأن إصدار قانون تنظيم علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (٢٨) لسنة ٢٠١١ م ، بشأن الحد الأدنى لقابل العمل .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس ٢٠٢١ م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى ما عرضه السيد مدير مكتب شؤون المجلس بصندوق الضمان الاجتماعي بكتابه رقم (١٨٦٢) بتاريخ 21/4/2021 م .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر ..

مادة (١)

بموجب أحكام هذا القرار تشكل لجنة على النحو التالي :-

- 1.السيدة / وزير الشؤون الاجتماعية _____.
- 2.السيد / وزير المالي _____.
- 3.السيد / رئيس مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي _____.

مادة (٢)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة من هذا القرار القيام بما يلي :-

- 1.اجراء المطابقة لتحديد الاستحقاقات الضمانية المتأخرة الواجب دفعها لصندوق الضمان الاجتماعي ، ووضع تصور لإجراءات دفعها .
- 2.وضع تصور لزيادة المعاشات الضمانية .





حكومة الوحدة الوطنية
Government of National Unity
agasu nduronnu numii-
+°٨٧٠٥١٤ +°٠٥٩٨٤ +١٠٠١٤

مادة (3)

يجوز للجنة من خلال رئيسها تشكيل لجان فرعية لتسهيل عملها .

مادة (4)

لللجنة الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به لإنجاز ما أُسند إليها من مهام ، وعليها تقديم تقرير مفصل بنتائج أعمالها إلى السيد / رئيس مجلس الوزراء فور الانتهاء من مهامها .

مادة (5)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء



صدر في ١٣ رمضان ١٤٤٢ هجري
الموافق ٤ ، ٢٥ ، ٢٠٢١ ميلادي
القانونية (كع *)